



المبحث الثامن

الوصية للجهة، والجماعة المحصورة

مثل : الوصية لبني أخيه وللمسجد، أو لأخواله والجماعة.
فتقسم الوصية بين الجهة وأفراد الجماعة المحصورة، لكل واحد سهم،
فإذا كان بنو أخيه خمسة قسمت الوصية على ستة، كما أنه إذا كان أخواله في
المثال الثاني ثلاثة، فإنها تقسم على أربعة^(١).



(١) الذخيرة ٧/٩٧، ٧١.